

أمر ملكى رقم ٤٦ لسنة ١٩٢٨ (١)  
بحل مجلسى النواب والشيوخ وإيقاف تطبيق بعض  
مواد الدستور صادر فى ١٩ يولية سنة ١٩٢٨

نحن فؤاد الأول ملك مصر  
بعد الاطلاع على أمرنا رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٣ بوضع نظام دستورى للدولة  
المصرية ؛

وعلى كتاب الوزارة المرفوع الينا بتاريخ ١٨ يولية سنة ١٩٢٨ ؛

أمرنا بما هو آت :

( مادة ١ )

يحل مجلسا النواب والشيوخ ، ويوقف تطبيق المادتين : ٨٩ و ١٥٥ من  
الدستور .

وبناء على ذلك يؤجل انتخاب أعضاء المجلسين وتعيين الأعضاء المعيّنين  
فى مجلس الشيوخ مدة ثلاث سنين من تاريخ أمرنا هذا . وعند انقضاء هذا  
الأجل يعاد النظر فى الحالة لتقرير إجراء الانتخاب والتعيين المذكورين أو  
تأجيلهما زمتنا آخر .

أما السلطة التشريعية فى فترة السنين الثلاث المذكورة أو فى أى فترة  
أخرى تؤجل إليها الانتخابات فننولها طبقا لحكم المادة ٤٨ من الدستور وذلك  
بمراسيم تكون لها قوة القانون .

( مادة ٢ )

حتى يصدر أمر آخر بوقف تطبيق المادة ١٥٧ والجزء الأخير من المادة  
١٥ من الدستور .

(١) الوقائع المصرية فى ١٩ يولية سنة ١٩٢٨ صفحة ١ من العدد ٦٤ (غير اعتيادى) .

( مادة ٣ )

على وزرائنا تنفيذ هذا كل فيما يخصه .

صدر بسرأى رأس التين فى ٢ صفر سنة ١٣٤٧ (١٩ يولية سنة ١٩٢٨).

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

محمد محمود

وزير الداخلية

محمد محمود

وزير الحربية والبحرية

جعفر ولى

وزير الاوقاف

جعفر ولى

وزير المواصلات

عبد الحميد سليمان

وزير الحفانية

أحمد محمد خشبة

وزير الزراعة

(بالنيابة)

ابراهيم فهمى

وزير المالية

على ماهر

وزير الاشغال العمومية

ابراهيم فهمى

وزير الخارجية

(بالنيابة)

على ماهر

وزير المعارف العمومية

أحمد لطفى السيد